فان اماطة الاذى عن الطريق غير واجبة في الاذان بالاتفاق قال الباب

الثالث في الامامة اقول لما فرغ من الباب الثاني شرع في الباب الثالث

في الامامة وذكر فيه ثمة مباحث الاول في وجوب نصب الامامة الثاني في صفات

الائمة الثالث فيما يحصل به الامامة الرابع في اقامة الدليل على ان الامام الحق

بعد الرسول عليه ابو بكر رضي الله عنه الخامس في فضل الصحابة **المبحث الاول**

في وجوب نصب الامامة الامامة عبارة عن خلافة شخص من الاشخاص للرسول في

اقامة قوانين الشرع وحفظ جملة الملة على وجه يجب اتباعه على كافة الامة

وقد اختلف الامة في وجوب نصب الامام اوجب الامامية والاسماعيلية نصب

الامام على الله تعالى واوجب المعتزلة والزيدية نصب الامام علينا عقلا

واوجب اصحابنا نصب الامام علينا سمعا ولم يوجب الخوارج نصب الامام

مطلقا لا على الله ولا علينا لا سمعا ولا عقلا لنا مقامان بيان وجوب نصب

الامام علينا سمعا وبيان عدم وجوبه على الله تعالى اما الاول فبيان وجوبه علينا

سمعا فلان نصب الامام يدفع ضررا لا يندفع الا بنصب الامام وكل ما يدفع

ضررا لا يندفع الا به فهو واجب فنصب الامام واجب اما الصغرى فلانا نعلم

بالضرورة ان الناس اذا كان لهم رئيس قاهر قامع لغائلة عما به ويرجعون الى رايه كان

حالهم في التحرز عن الضرب والتفاسد اتم مما اذا لم يكن هذا الرئيس وان البلد

اذا اشتمل على رئيس قاهر يأمر بالطاعة وينهى عن السيئات ويدبر امر الناس بالنظلة

(اي بدفع)

عن المستضعفين

عن المستضعفين ان يخوف عليهم الشيطان وظهور وساوسه الفتور والعصيان

وشاع الهرج والمرج فقد (فقلت) ان نصب الامام يدفع ضررا لا يندفع الا به واما الكبرى

فلان دفع الضرر عن النفس تعد الامكان واجب باجماع الانبياء واتفاق العقلاء

وما يدفع ضررا لا يندفع الا به فهو واجب لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب

قيل صغرى هذا الدليل عقلية من باب الحسن والقبح وكبراه اوضح عقلا من

الصغرى والاولى ان يعتمد فيه على قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي

الامر منكم فان قيل يحتمل نصب الامام مفاسد ايضا اذ ربما يسكف الناس

عن طاعته فيزداد الفساد او ربما يستولي على الناس فيظلمهم او ربما يحتاج لدفع

المعارض وتعدد رئاسة الى مزيد مال فيغصب من الناس مالهم قلنا الاحتمالات

الى احتمال ان الخ وكثرة وان كانت جائزة لكنها احتمالات مرجوحة (ضعيفة) مكذبة فان هذه

الاحتمالات الى احتمال من نصب الامام اذا اوجب مفاسد ما الزيته عليها بالمفاسد

الى احتمال من عدم نصب الامام يكون مرجوحة قليلة وترك الخير الكثير لاجل الشر

القليل شر كثير واما الثاني اي بيان عدم وجوبه على الله تعالى فلانا نعلم

شيئا بل هو الموجب لكل شيء واذا تبين الثاني ثبت الطرف الاول وهو ان نصب الامام

واجب علينا سمعا لا على الله تعالى **قال** احتجت الامامية بانه لطف **اقول** احتجت

الامامة على ان نصب الامام واجب على الله تعالى بان نصب الامام وكل ما هو

لطف واجب على الله تعالى اما نصب الامام لطف فلانا اذا كان للناس امام كان

Copyright © King Saud University